رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 4

رجل وجد مبلغ من المال في مكان وبعد قليل جاء رجل يبحث ولكنه لم يصرح فصرفت المبلغ فماذا يجب علي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل اليك ذهب الى حديقة هو وابناؤه يقول فوجد مبلغ قرابة الخمس مئة ريال في نفس الموقع الذي يجلس فيه - 00:00:00

يقول بعد دقائق مر رجل في نفس الموقع يقول وسألته قلت ماذا تبحث؟ قال لقد ضاع لي شيء هنا فقلت له هل هو جوال ام مال؟ فقال لا. يقول وبعدها ذهبت انا الى المحل واشتريت بهذا المبلغ. واستخدمتها وصرفتها. يقول والان - 00:00:17

اصبح في نفسي منها انه قد يكون هو صاحب المال فماذا افعل؟ احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند الفقهاء رحمهم الله تعالى ان من وجد مالا تتبعه همة اوساط الناس فهو لقطة - 00:00:35

فاي مال تجده مما تتبعه همة اوساط الناس. وقولنا اوساط الناس يعني ليس سقط الناس وفقراؤهم ولا اغنياؤهم غنا فاحشا وانما اوساط الناس. فمتى ما كان المال الذي وجدته مما تتبعه همة ابساط الناس فهو لوقا - 00:00:55

وقد امرك نبيك صلى الله عليه وسلم ان تعرفها حولا. كما في الصحيحين من حديث زيد بن خالد الجهني الله تعالى عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وبكاءها ثم عرفها - 00:01:15

سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها. قال يا رسول الله وضالة الابل؟ قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترعى الشجر وتشرب الماء فذرها حتى يجدها ربها. قال يا رسول الله فضالة الغنم قال هي - 00:01:35

لك او لاخيك او للذئب فانت اخطأت وفقك الله في كونك تصرفت في هذه اللقطة بما يرجع عليك مصلحته من شراء هذا الجوال قبل استيفاء زمن تعريفها وهو حول كامل. فعليك ان تتوب الى الله عز وجل من هذا التصرف. وعليك ان تغرمها - 00:01:55

وان تعتقد انك ضامن لهذه الخمسمائة. وعليك ان تبادر بتعريفها حولا كاملا. في الاماكن العامة مما هو مجاور لهذه الحديقة او في بعض وسائل التواصل الاجتماعي التي يطلع عليها كل - 00:02:15

واحد فتقول وجدت مبلغا في الحديقة الفلانية. فمن كان قد فقد مبلغا في يوم كذا او في شهر كذا فليتصل على هذا جوال ثم كل من يتصل عليك تستثبت منه فان عرفت صاحبها فاديها اليه. والا بعد حول والا - 00:02:35

الا فانت ظامن لها لانك تصرفت فيها قبل قبل استيفاء المدة الشرعية في التعريف. فالذي ارى والله واعلم الان انك ظامن لها وغارم لها فاخرج خمس مئة ريال تصدق بها - 00:02:55

بنية صاحبها ولكن بعد التعريف الذي يغلب على ظنك فيه عدم وجدانه. فاذا لم تجد له اثرا ولم تسمع عن صاحبها خبرا ولم يأتك احد يعرفها لك فانك تتصدق بهذه الخمسمائة - 00:03:15

صاحبها وبذلك تبرأ ذمتك مع كمال التوبة لله عز وجل. والله اعلم - 00:03:35